

## قراسيم بقوابين

لتوخذ هذا الاعتماد من القسم ٢٣ (اعانة غلاء المعيشة) من ميزانية الدولة.

مادة ٣ - كل وزير المالية والاقتصاد والداخلية والخارجية والمارف العمومية والشؤون الاجتماعية والأشغال العمومية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه.

صدر بقرار مجلس وزراء في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٢٧١ (١٨ أغسطس سنة ١٩٥٢)

محمد عبد المنعم

محمد بيبي الدين بركات

محمد بشاد فهمي

خالد فتحية الوصاية الموقته

وزير الخارجية وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء  
كل فاهر كل فاهر كل فاهر

وزير المالية والاقتصاد  
عبد الرحيل إبراهيم المصري  
محمد البان

وزير الشؤون الاجتماعية  
محمد زهير برانه  
محمد هاشم طه

وزير المواصلات (بالنواب)  
محمد فاعور طه

## قرسوم بقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٢

فتح اعتمادات اضافية في ميزانية المدة المالية من مارس الى  
يونيه سنة ١٩٥١

بيان حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والسودان

الهيئة الوصاية الموقته

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور،  
وبناء على مأمورته وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء،

## السمت بما هو آت :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المدة المالية من مارس الى يونيه  
سنة ١٩٥١ اعتمادات اضافية قدرها ١١٦,٦١٦ج (مليون وثمانمائة وستة عشر  
الف وثمانمائة وأحد عشر جنيها) لتسوية تجاوزات أرباب ميزانيات بعض  
الوزارات والمصالح حسب المبين بالجدول المرافق لهذا القانون.  
وتتخذ هذه الاعتمادات الاضافية من الوفور المبين بالجدول المذكور.

مادة ٢ - يفتح في ميزانية جامعة قيادة الأول للدورة المالية من مارس  
إلى يونيه سنة ١٩٥١ بالباب الرابع (المائة غلاء المعيشة) اعتماد اضافي قدره  
١٠٢٧ج (الف وثمانمائة وسبعين وعشرون جنيها) لتسوية التجاوزات  
في هذا الباب.

الوقائع المصورة - المددة يوم ٢٥/٣/١٩٥٢ - فلسطين

بيان	باب اول اخرى	باب ٣ اعمال جديدة	باب ٤ معرفات عامة	باب ٥ مهام واجر ومرتبات	الجملة
					باب ٢
قسم ٥ (وزارة الخارجية) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثاني من ميزانية القسم نفسه.	—	—	—	٢٥٤٤	٢٥٤٤
قسم ٩ (وزارة المعارف العمومية)					
فرع ٢ (معاهد المعلمين والمعلمات) على أنه يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الاول من نفس الفرع	—	—	١٩٣٦	—	١٩٣٦
فرع ٣ (التعليم الفني) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور البابين الثاني والثالث من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	٢٦٠٥٥	٢٦٠٥٥
قسم ١٠ (وزارة الداخلية)					
فرع ١ (الديوان العام) ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثاني من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	٢٦٨٧	٢٦٨٧
فرع ٢ (البوليس) ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثاني من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	٦٦٤٣	٦٦٤٣
فرع ٣ (المفر) على أن يؤخذ الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	١٤٠١٠	١٤٠١٠
قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية)					
فرع ٤ (مصلحة الميكانيكا والكهرباء) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثاني من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	٨٧٩٣	٨٧٩٣
فرع ٥ (ادارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة	٨٤٨٢٤	—	—	—	٨٤٨٢٤
قسم ١٦ (وزارة المواصلات)					
فرع ٦ (مصلحة السكك الحديدية) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثاني من ميزانية الفرع نفسه	—	—	—	٨٨٢٧	٨٨٢٧
فرع ٧ (مصلحة الطرق والجبارى) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية نفس الفرع	—	—	—	١٤٤٠	١٤٤٠
قسم ١٨ (وزارة الشؤون الاجتماعية)					
فرع ٥ (مصلحة الخدمات الاجتماعية) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة	—	٩٥٩٣	—	—	٩٥٩٣
قسم ٢٣ (إمامة غلاء المعيشة) على أن يؤخذ هذا الاعتماد من وفور الميزانية العامة	١٦٥٩٤٥٩	—	—	—	١٦٥٩٤٥٩
	١٧٤٢٨٢	٩٥٩٣	١٩٣٦	٧٦٠٩٩٩	١٨١٦٨١١